



محكمة قطر الدولية  
ومركز تسوية المنازعات  
QATAR INTERNATIONAL COURT  
AND DISPUTE RESOLUTION CENTRE

باسم حضرة صاحب السمو الشيخ تميم بن حمد آل ثاني،  
أمير دولة قطر

الرقم المرجعي: [2023] QIC (A) 13

لدى مركز قطر للمال  
المحكمة المدنية والتجارية  
دائرة الاستئناف

[بشأن الاستئناف على القضية 32 QIC (F) [2023]]

التاريخ: 29 أكتوبر 2023

الدعوى رقم: CTFIC0034 لعام 2023

هادي جلول

المدعى/ المستأنف ضده

ضد

خبراء حلول الائتمان للاستشارات ذ.م.م

المدعى عليها / المستأنفة

الحكم

هيئة المحكمة:

اللورد توماس أوف كومجيد، رئيس هيئة المحكمة

القاضي السير بروس روبرتسون

القاضية فرانسيس كركهام، الحاصلة على وسام الإمبراطورية  
البريطانية (CBE)

---

الأمر القضائي

1. تم رفض الإذن بالاستئناف.

الحكم

1. تلتمس المستأنفة ("شركة خبراء") الإذن بالاستئناف بواسطة طلب تم تقديمه في 11 سبتمبر 2023 على الحكم الصادر عن الدائرة الابتدائية (القاضي الدكتور رشيد العنزي والقاضي فريترز براند والقاضي يونغ جيان جانغ؛ في القضية 32 (F) QIC [2023]) بتاريخ 27 يوليو 2023 بإصدار حكم مستعجل بقيمة 16,875.00 ريالاً قطرياً (بالإضافة إلى فائدة مُحْتَسَبَة بنسبة 5% سنوياً اعتباراً من 22 مايو 2022 وحتى تاريخ السداد) على جزء من الدعوى المقدمة من المستأنف ضده ("السيد جلول").

2. كما هو وارد في الحكم الصادر عن الدائرة الابتدائية، أبرم السيد جلول عقد عمل مع شركة خبراء بتاريخ 24 يناير 2022 للعمل كمستشار أول. وتم إنهاء العمل بتاريخ 22 ديسمبر 2022.

3. رفع السيد جلول دعوتين كما يلي: (1) لدفع علاوة تحفيزية بقيمة 16,875 ريالاً قطرياً، و(2) لدفع رواتبه المتأخرة بقيمة 37,000 ريال قطري. وتمت إحالة المطالبة إلى قسم دعاوى المطالبات الصغيرة. وفوّضت المحكمة عملية التبليغ بالبريد الإلكتروني بموجب التوجيه الإجرائي رقم 1 لعام 2022.

4. لم تردّ شركة خبراء رسمياً على الدعوى ولم تحضر جلسة الاستماع. واعتبرت الدائرة الابتدائية، بعد اقتناعها بإبلاغ شركة خبراء بالدعوى، أنه من المناسب التعامل مع الدعوى كطلب للحصول على حكم مستعجل بموجب المادة 22.6 من لوائح المحكمة وقواعدها الإجرائية ("القواعد")، مع تلاوة التوجيه الإجرائي رقم 2 لعام 2019، على الرغم من غياب طلب رسمي على النحو المنصوص عليه في الفقرة 4 من التوجيه الإجرائي عينه. وقد عمدت إلى ذلك على أساس أن التعامل مع الدعوى على نحو سريع وموفر للتكلفة يتفق مع روح قسم دعاوى المطالبات الصغيرة والغرض منه.

5. قبلت الدائرة الابتدائية، كما هو مبين في الفقرات من 7 إلى 9 من حكمها، السرد الواقعي للسيد جلول ورأت أنه، بناءً على هذا السرد والمستندات المعروضة على المحكمة، ثمة علاوة تحفيزية مستحقة بالمبلغ المطالب به بموجب شروط الاتفاقية بتاريخ 24 يناير 2022. وقد صدر حكم مستعجل بهذا المبلغ. مع ذلك، في ما يتعلق بالمطالبة بالرواتب المتأخرة، رأت الدائرة الابتدائية أنه بالنظر إلى الادعاءات المقتضية في صحيفة الدعوى، لا ينبغي إصدار حكم مستعجل؛ ووجهت بأنه إذا كان السيد جلول يرغب في المضي قدماً في الدعوى المقدمة للحصول على رواتبه المتأخرة، فعليه إخطار المحكمة وشركة خبراء بنيتها القيام بذلك في غضون 14 يوماً. ولم يتم تقديم أي إخطار، وبالتالي لا يمكن متابعة الدعوى بالتعويض عن الرواتب المتأخرة، وقد أصبحت الدعوى الآن مطالبة بمبلغ 16,875 ريالاً قطرياً فقط لا غير.

6. تلتمس شركة خبراء الإذن بالاستئناف لسببين.

التبليغ بالبريد الإلكتروني

7. كسبب أول للاستئناف، احتجت شركة خبراء بأن التبليغ بالبريد الإلكتروني لم يكن مفوضاً، وأنه على أي حال، لم تكن خوادم البريد الإلكتروني الخاصة بها تعمل بشكل صحيح في اليوم الذي تم فيه إرسال البريد الإلكتروني، وبالتالي لم تحصل على إخطار بصحيفة الدعوى.

8. فوّضت المحكمة، وفقاً للفقرة 6 من التوجيه الإجرائي رقم 2 لسنة 2021، التبليغ بالبريد الإلكتروني، حيث إنّ شركة خبراء هي شركة مسجلة وتمارس الأعمال في مركز قطر للمال. وبالتالي، لا يوجد أساس يمكن الاستناد إليه للاحتجاج بعدم توفر أي سلطة للتبليغ بالبريد الإلكتروني. علاوة على ذلك، بما أن الغرض الأساسي لقسم

دعاوى المطالبات الصغيرة هو توفير طريقة سريعة وموفرة للتكلفة لتسوية المطالبات الصغيرة، بمجرد قيام المحكمة بتفويض تبليغ صحيفة الدعوى بالبريد الإلكتروني وبتبليغ للمحكمة أنه تم إرسال بريد إلكتروني إلى العنوان المصرح به من قبل المحكمة، لن تبت المحكمة في الطلب الذي تم فيه الاحتجاج بعدم تلقي البريد الإلكتروني الذي يحتوي صحيفة الدعوى، ما لم توفر المدعى عليها أدلة مقنعة على عدم تلقي البريد الإلكتروني. ولم تتوفر هذه الأدلة في هذه القضية. لذلك، نرى أنه لا يوجد أساس للاحتجاج بعدم تنفيذ التبليغ هذا على النحو الصحيح وفقاً لأمر المحكمة.

### خطر كبير لوقوع ظلم شديد

9. كسبب ثانٍ للاستئناف، احتجت شركة خبراء بأن العلاوة التحفيزية لم تكن مستحقة بموجب شروط الاتفاقية المبرمة في 24 يناير 2022. وبالنظر إلى سبب الاستئناف هذا، أولت المحكمة اهتماماً خاصاً لأحكام المادة رقم 35.1 من القواعد. وتتص هذه المادة على أنه لا يمكن منح الإذن إلا في حال " وجود أسباب جوهريّة للاعتقاد بأن الحكم أو القرار خاطئ ووجود خطر كبير من أنه سيؤدي إلى ظلم شديد ".

10. بالتالي، في سعي المستأنفة إلى الحصول على إذن للاستئناف، يجب ألا تبين فقط وجود أسباب لاعتبار القرار خاطئاً بل ينبغي أن تثبت أيضاً وجود خطر كبير من أنه سيؤدي إلى ظلم شديد. وعندما تتم إحالة أي دعوى إلى قسم دعاوى المطالبات الصغيرة، ستولي هذه المحكمة اهتماماً خاصاً لمسألة خطر كبير لوقوع ظلم شديد.

11. لقد نظرنا في الحجة المقدمة من قبل شركة خبراء والدليل الذي تم تقديمه في ما يخص الوقائع. ونرى أن لا الحجج ولا الدلائل تدفعنا إلى الشك في صحة الاستنتاج الذي توصلت إليه الدائرة الابتدائية، مع الأخذ في الاعتبار أنه في هذه الحالة تميل المطالبة تجاه الحد الأدنى من قسم دعاوى المطالبات الصغيرة، أي 16,875 ريالاً قطرياً (حوالي 4,635 دولاراً)؛ وكما ذكرنا، لم يعد السيد جلول قادراً على المطالبة برصيد دعواه. من هنا، نود التأكيد على أن المحكمة ستتبع نهجاً متناسباً لطلبات الحصول على إذن بالاستئناف في مثل هذه الحالات لضمان تحقيق العدالة بشكل سريع وموفر للتكلفة وفقاً لغرض قسم دعاوى المطالبات الصغيرة والروح الذي يعمل بها.

12. بناءً عليه، تم رفض الطلب. وكوّن السيد جلول ترفع عن نفسه ولم يقدم إلى المحكمة سوى إفادة خطية موجزة عبر البريد الإلكتروني من مكان إقامته في الخارج، فسيكون من غير المناسب إصدار أي أمر لصالحه من حيث التكاليف.

صدر عن المحكمة،



[توقيع]

اللورد توماس أوف كومجيد، رئيس هيئة المحكمة

أودعت نسخة موقعة من هذا الحكم لدى قلم المحكمة.

### التمثيل

ترافع المدعي/المستأنف ضده بالأصالة عن نفسه.

تم تمثيل المدعى عليها من جانب إنترناشيونال لو تشامبرز ذ.م.م (الدوحة، قطر).